

إطار تقييم جودة البيانات، يوليو 2003



صندوق النقد الدولي إدارة الإحصاءات

إطار تقييم جودة البيانات
لأغراض إحصاءات ميزان المدفوعات

Data Quality Assessment Framework (DQAF) for Balance of Payments Statistics

مسؤول الاتصال في صندوق النقد الدولي بشأن هذا الإطار:
قسما ميزان المدفوعات 1 و 2
صندوق النقد الدولي
700 19th Street N. W.
Washington, D.C. 20431
فاكس: (202) 623-6033 أو (202) 623-8017
بريد إلكتروني: STABPM5@imf.org

الصفحة	المحتويات	
ج	مقدمة	
ج	ألف- الغرض من الإطار	
ج	باء- هيكل الإطار	
د	جيم- محتوى الإطار	
1	صفر- الشروط الأساسية للجودة	
1	صفر-1 البيئة القانونية والمؤسسية	
4	صفر-2 الموارد	
6	صفر-3 الصلة	
7	صفر-4 عناصر أخرى لإدارة الجودة	
9	1- ضمانات الموضوعية	
9	1-1 الكفاءة المهنية	
11	2-1 الشفافية	
13	3-1 المعايير الأخلاقية	
14	2- سلامة المنهجية	
14	1-2 المفاهيم والتعاريف	
16	2-2 النطاق	
17	3-2 التصنيف/التقسيم القطاعي	
18	4-2 أساس القيد	
21	3- الدقة والموثوقية	
21	1-3 البيانات المصدرية	
26	2-3 تقييم البيانات المصدرية	
28	3-3 الأساليب الإحصائية	
31	4-3 تقييم النتائج الوسيطة والمخرجات الإحصائية وإقرارها	
33	5-3 دراسة التعديلات	
34	4- المنفعة	
34	1-4 الدورية والحدثة	
35	2-4 الاتساق	
37	3-4 سياسة وممارسات التعديل	
38	5- سهولة الاطلاع	
38	1-5 سهولة الاطلاع على البيانات	
40	2-5 سهولة الاطلاع على البيانات الوصفية	
41	3-5 تقديم المساعدة للمستخدمين	
	الإطار	
و	ألف- هيكل متدرج المستويات لإطار تقييم جودة البيانات	

إطار تقييم جودة البيانات لأغراض إحصاءات ميزان المدفوعات

مقدمة

ألف- الغرض من الإطار

أهم أغراض هذا الإطار هو تقديم هيكل مرن لتقييم إحصاءات ميزان المدفوعات (التي يشار إليها في الإطار بالإحصاءات) تقييماً كفيماً.

ويمكن استخدام هذا الإطار في سياقات مختلفة، منها:

- المراجعات التي تجرى في سياق أعمال الصندوق القطرية، مثل وحدة البيانات النموذجية لتقارير صندوق النقد الدولي المعنية بمراجعة المعايير والمواثيق (ROSCs) والمساعدة الفنية والرقابة؛
- التقييمات الذاتية التي تجريها المكاتب الإحصائية الوطنية والبنوك المركزية وغيرها من الأجهزة المنتجة للبيانات؛
- التقييمات التي تجريها فئات أخرى من مستخدمي البيانات، من أمثال الأطراف المشاركة في السوق المالية.

باء- هيكل الإطار

يقدم إطار تقييم جودة البيانات تغطية شاملة لمختلف جوانب جودة جمع البيانات ومعالجتها ونشرها. ويأخذ الإطار من حيث تنظيمه شكل هيكل متدرج ينطلق من التفاصيل المجردة/العامة إلى التفاصيل الملموسة/المحددة.

ويغطي المستوى الأول الشروط الأساسية للجودة وأبعادها الخمسة: ضمانات الموضوعية، وسلامة المنهجية، والدقة والموثوقية، والمنفعة، وسهولة الاطلاع. وينقرع كل واحد من هذه الشروط الأساسية والأبعاد الخمسة إلى عناصر (مستوى الرقمين) ومؤشرات (مستوى الثلاثة أرقام)¹. وفي المستوى التالي، يجري تناول القضايا المحورية التي تختص بإعداد إحصاءات ميزان المدفوعات. وتحت كل قضية محورية، ترد نقاط أساسية تعرف جوانب الجودة التي قد ينظر فيها عند تناول القضايا المحورية. والقصد من النقاط الأساسية أن تكون إرشادية وليست مستقيضة.

ويقدم الإطار "ألف" صورة للهيكل المتدرج المستخدم في هذا الإطار.

جيم- محتوى الإطار

يرد أدناه وصف للعناصر والمؤشرات ضمن الأبعاد الخاصة بكل منها.

صفر- الشروط الأساسية للجودة: على الرغم من أن هذه الشروط ليست في ذاتها بُعداً من أبعاد الجودة، فإن هذه المجموعة من "مؤشرات الجودة" تتطوي على عناصر ومؤشرات لها دور بالغ الأهمية كشرط أساسية – أو شروط مؤسسية مسبقة – لجودة الإحصاءات. ويلاحظ أن التركيز يكون على الجهاز ذاته، كأن يكون

¹ تشبع المستويات الثلاثة الأولى في الأطر الأخرى لتقييم جودة البيانات التي وضعت لتقييم مجموعات البيانات. وقد استخدم هذا التصميم لكي يضمن التقييم الموحد والمنهجي لجميع مجموعات البيانات. وقد تم حتى الآن إعداد أطر إحصاءات الحسابات القومية، ومؤشر أسعار المستهلكين، ومؤشر أسعار المنتجين، وإحصاءات مالية الحكومة، والإحصاءات النقدية، وإحصاءات ميزان المدفوعات، وإحصاءات فقر الدخل.

أحد مكاتب الإحصاءات الوطنية أو البنوك المركزية أو الوزارات/الدوائر. وتغطي هذه الشروط الأساسية العناصر التالية:

- 1- صفر-1 البيئة القانونية والمؤسسية
- 2- صفر-2 الموارد المتاحة للبرنامج الإحصائي
- 3- صفر-3 الصلة
- 4- صفر-4 عناصر أخرى لإدارة الجودة

1-1 ضمانات الموضوعية: يتعلق هذا البعد بالتقيد بمبدأ الموضوعية في جمع الإحصاءات وإعدادها ونشرها. ويتضمن هذا البعد الترتيبات المؤسسية التي تضمن الكفاءة المهنية في مجال السياسات والممارسات الإحصائية، والشفافية، والمعايير الأخلاقية. والعناصر الثلاثة لهذا البعد من أبعاد الجودة هي كما يلي:

- 1-1 الكفاءة المهنية
- 2-1 الشفافية
- 3-1 المعايير الأخلاقية

2-2 سلامة المنهجية: يغطي هذا البعد الفكرة العائنه بان الأساس المنهجي لإنتاج الإحصاءات يتعين أن يكون سليماً، وأن هذا يمكن تحقيقه باتباع المعايير أو المبادئ التوجيهية أو الممارسات السليمة المتعارف عليها دولياً. ويختص هذا البعد بالضرورة بمجموعات بيانات محددة، مما يعكس وجود منهجيات تختلف باختلاف مجموعات البيانات. وينطوي هذا البعد على أربعة عناصر كما يلي:

- 1-2 المفاهيم والتعاريف
- 2-2 النطاق
- 3-2 التصنيف/التقسيم القطاعي
- 4-2 أساس القيد

3-3 الدقة والموثوقية: يغطي هذا البعد الفكرة القائلة بأن المخرجات الإحصائية تصور بالقدر الكافي واقع الاقتصاد المعني. ويختص هذا البعد أيضاً ببيانات محددة، مما يعكس المصادر المستخدمة ومعالجتها. وتغطي العناصر الخمسة لهذا البعد ما يلي:

- 1-3 البيانات المصدرية
- 2-3 تقييم البيانات المصدرية
- 3-3 الأساليب الإحصائية
- 4-3 تقييم البيانات الوسيطة والمخرجات الإحصائية وإقرارها
- 5-3 دراسة التعديلات

4-4 المنفعة: يتصل هذا البعد بضرورة نشر الإحصاءات بوتيرة دورية ملائمة في الوقت المناسب، وكذلك اتساق البيانات داخل كل مجموعة بيانات ومع مجموعات البيانات الرئيسية الأخرى واتباع سياسة المراجعة الدورية. والعناصر الثلاثة لهذا البعد هي كما يلي:

- 1-4 الدورية والحدثة
- 2-4 الاتساق
- 3-4 سياسة وممارسات التعديل


5-5 سهولة الاطلاع: يتصل هذا البعد بضرورة عرض البيانات والبيانات الوصفية بطريقة واضحة ومفهومة وعلى أساس سهولة توافرها وحيادها، وأن تكون البيانات الوصفية حديثة وذات صلة، وكذلك إتاحة الخدمات المساعدة بصفة عاجلة وعلى أساس من المعرفة الواسعة. ولهذا البعد ثلاثة عناصر هي كما يلي:

- 1-5 سهولة الاطلاع على البيانات

2-5 سهولة الاطلاع على البيانات الوصفية
3-5 تقديم المساعدة للمستخدمين

الإطار ألف: الهيكل متدرج المستويات لإطار تقييم جودة البيانات لأغراض إحصاءات ميزان المدفوعات، يوليو 2003: مثال

يوضح الشكل أدناه، باستخدام المنفعة كمثال على أحد أبعاد الجودة، كيفية تحديد الإطار لثلاثة عناصر تدل على الجودة. وضمن عنصر الاتساق، وهو أحد تلك العناصر، يحدد الإطار بعد ذلك ثلاثة مؤشرات. وعلى وجه التحديد، فإن القضايا المحورية لكل مؤشر تتم معالجتها من خلال نقاط أساسية قد ينظر فيها عند تحديد الجودة.



صفر- الشروط الأساسية للجودة

صفر-1 البيئة القانونية والمؤسسية

- وجود بيئة داعمة للإحصاءات.

صفر-1-1 التحديد الواضح لمسؤولية جمع الإحصاءات ومعالجتها ونشرها.

1- النص الواضح على المسؤولية الأساسية عن جمع الإحصاءات ومعالجتها ونشرها.

- وجود قانون مثل القانون الإحصائي أو أي نص رسمي آخر (مثل بروتوكول فيما بين الأجهزة أو مرسوم تنفيذي أو تشريع فوق القومي) يسند إلى جهاز واحد (أجهزة) المسؤولية الأساسية وكذلك السلطات المتعلقة بإعداد الإحصاءات ومعالجتها ونشرها.
- اتساق ترتيبات العمل مع هذا التكليف بالمسؤولية.
- وجود ترتيبات لتشجيع اتساق الطرق والنتائج إذا كان هناك أكثر من جهاز منتج للبيانات يشترك في إنتاج أجزاء من الإحصاءات.
- النجاح في حل أو تسوية مسألة أوجه التعارض أو أوجه التعارض المحتملة بين السلطة القانونية التي يستند إليها إنتاج الإحصاءات من جانب والقوانين أو النصوص الأخرى (مثل قانون الاطلاع على المعلومات أو قوانين السرية المصرفية) من جانب آخر بدون إعاقة إنتاج البيانات بشكل مؤثر.

صفر-1-2 كفاية تبادل البيانات والتنسيق بين الأجهزة المنتجة لها.

1- وجود ترتيبات أو إجراءات لتيسير تبادل البيانات والتنسيق بين الجهاز (الأجهزة) المسند إليه (اليها) المسؤولية الأساسية لإعداد الإحصاءات وغيره من الأجهزة المنتجة للبيانات.

- وجود إجراءات لتحقيق تدفق البيانات المصدرية (البيانات الإدارية وبيانات المسوح أيضا على سبيل المثال) تدفقا فعالا في الوقت المناسب إلى الجهاز (الأجهزة) المنتجة للبيانات.
- الحفاظ على التواصل مع الأجهزة الأخرى المنتجة للبيانات (مثلا من خلال اجتماعات وحلقات تطبيقية دورية) لتعزيز الفهم السليم لشروط البيانات، وتقادي ازدواج الجهود ومراعاة عبء الإبلاغ بالبيانات (مثل مناقشة التغييرات التي تطرأ على العمليات الإدارية قبل أن تقع).

صفر-1-3 سرية البيانات الواردة من فرادى الجهات القائمة بالإبلاغ وقصر استخدامها على الأغراض الإحصائية.

1- ضمان الحفاظ على سرية البيانات الواردة من فرادى الجهات القائمة بالإبلاغ وإعلان هذا الضمان على نطاق واسع.

- وجود قانون أو نص رسمي آخر ينص على أن معاملة البيانات الفردية بسرية وعدم جواز الإفصاح عنها أو استخدامها لغير الأغراض الإحصائية إلا إذا كانت هناك موافقة كتابية على الإفصاح.

- إبلاغ الجهات المبلغة بالبيانات، في حالة المسوح والاستفسارات الإحصائية الأخرى، بحقوقها وواجباتها فيما يتعلق بتقديم المعلومات وبأن البيانات التي تقوم بإبلاغها سوف تستخدم بغرض إنتاج الإحصاءات.

2- وجود إجراءات لمنع الإفصاح عن بيانات فرادى الجهات القائمة بالإبلاغ.

- وجود قواعد ولوائح تنظيمية لمنع الإفصاح تتضمن توقيع جزاءات على العاملين الذين يفصحون عن البيانات السرية.
- قصر الاطلاع على البيانات الفردية على العاملين الذين يحتاجون تلك المعلومات لأداء مهامهم الإحصائية.
- استخدام قواعد خاصة في تجميع البيانات لتفادي الإفصاح عن المتبقي عند نشر مجملات المسح أو أي بيانات سرية أخرى.
- قيام العاملين بمراجعة جميع البيانات المعدة لكشف أي احتمال إفصاح غير مباشر عن بيانات فردية وتصميم الجداول والمخرجات بطريقة تمنع الإفصاح عن تلك البيانات.
- حماية سرية البيانات الفردية (على سبيل المثال من خلال جعل كل السجلات غفلا من الأسماء أو التأكد من أن الاطلاع على البيانات تحكمه نصوص السرية) حيثما تكون سجلات الوحدات متاحة للاطلاع عليها (للأغراض البحثية مثلا).

- الحفاظ على سرية البيانات بالطريقة المناسبة أثناء التخزين وأثناء عملية إعدام السجلات.

- اتخاذ خطوات لتأمين مقر الأجهزة المنتجة للبيانات وشبكات الحاسب الآلي لديها لمنع الاطلاع على البيانات الفردية بدون تصريح.

صفر-1-4 ضمان الإبلاغ الإحصائي من خلال التفويض القانوني و/أو التدابير التي تشجع الاستجابة عند طلب البيانات.

1- وجود قانون أو نص رسمي آخر يقضي بالإبلاغ بالمعلومات اللازمة لإعداد الإحصاءات.

- تخويل الجهاز المنتج للبيانات السلطة القانونية لجمع البيانات المطلوبة لإعداد الإحصاءات.
- اتساق أنشطة جمع البيانات مع السلطة القانونية.
- فعالية الجزاءات التي تفرض لعدم الامتثال (بما في ذلك عدم دقة الإبلاغ) كأداة ردع، إذا كان الإبلاغ بالبيانات إجباريا، حتى إن لم تكن هناك حاجة للجوء إلى تلك الأحكام إن نادرا.

2- وجود آليات أخرى للنص على الإبلاغ الملائم بالبيانات لإعداد الإحصاءات.

- نظر الأجهزة المنتجة للبيانات بعناية في عبء الإبلاغ (مثل الاجتهاد في اتباع وسائل بديلة للحصول على البيانات، ووضع الأسئلة بما يوافق مصطلحات الجهات القائمة بالإبلاغ ونظم إمساك السجلات لديها،

وتوخي العناية في تصميم المسوح الجديدة، والمتابعة الدقيقة لعبء الإبلاغ، والتقييم الدوري للمسوح (الحالية).

- تقديم المساعدة من الأجهزة المنتجة للبيانات إلى الجهات المبلغة في استكمال النماذج وتقديمها (مثل إتاحة نقطة اتصال).
- سعي الجهاز المنتج للبيانات إلى ضمان تحقيق التعاون بخلق سمعة طيبة (مثلا عن طريق تسجيل شكاوى الجهات المبلغة ومعالجتها، وتحديد الغرض من جمع البيانات، والتعريف بالإجراءات المتخذة لتخفيف عبء الإبلاغ، وتعزيز الوعي بأهمية الإحصاءات ذات الجودة العالية، وتوفير البيانات للجهات المبلغة عند الطلب).

صفر-2 الموارد

-تناسب الموارد مع احتياجات البرامج الإحصائية.

صفر-1-2 تناسب الموارد البشرية والتسهيلات والموارد الحاسوبية والتمويل مع متطلبات البرامج الإحصائية.

1- كفاية الموارد البشرية المتاحة لإعداد الإحصاءات للقيام بالمهام المطلوبة.

- كفاية عدد العاملين بشكل عام للقيام بالمهام المطلوبة.
- ملاءمة مؤهلات العاملين للقيام بالمهام المطلوبة مع الحفاظ على مهاراتهم وتطويرها للقيام بتلك المهام.
- الاحتفاظ بمجموعة أساسية من العاملين الحاصلين على التدريب الكافي والحفاظ على معدل دوران معقول للعاملين.
- ملاءمة مستويات الأجور لطبيعة العمل وتمتعها بميزة تنافسية في ظل ظروف الإدارة العامة في البلد المعني.

2- كفاية الموارد الحاسوبية المتاحة لإعداد الإحصاءات للقيام بالمهام المطلوبة.

- تخصيص موارد كافية وبذل أقصى جهد بشكل عام لتحقيق استفادة كاملة من إمكانيات التكنولوجيا الحاسوبية الفعالة لإعداد السلاسل الإحصائية ونشرها.
- فعالية مجموعات برامج الكمبيوتر المستخدمة في إعداد السلاسل الإحصائية وتحليلها، وتحديث مجموعات البرامج تلك دوريا وتطويرها بشكل جيد للقيام بالمهام القائمة والمستجدة.
- توزيع الأجهزة بالشكل الملائم لتيسير كفاءة جمع البيانات ومعالجتها وإدارة قواعد البيانات.

- توفير الحماية الملائمة لأجهزة الحاسب الآلي، بسبل من بينها تقديم نظم دعم بديلة للطوارئ لاسترداد السلاسل والتحديثات الإحصائية في حالات الكوارث الطبيعية والحوادث وغيرها من الأحداث غير المعتادة.

3- كفاية التسهيلات المادية والموارد الأخرى للقيام بالمهام المطلوبة.

- توفير تجهيزات ملائمة للعمل في مباني المكاتب (مثل الإضاءة والتدفئة والتبريد).
- ملائمة الأثاث والمعدات المكتبية (مثل المكاتب والمقاعد وخزانات حفظ الملفات والهواتف والمعدات المرتبطة بها) للقيام بالمهام المطلوبة.
- ملائمة ترتيبات النقل (المخصصة لجمع البيانات على سبيل المثال).

4- كفاية التمويل المخصص لإعداد الإحصاءات للقيام بالمهام المطلوبة.

- التأكد بقدر معقول من توافر التمويل للاحتياجات المحددة للبرنامج الإحصائي.
- توفير معلومات واضحة من خلال ممارسات وضع الميزانية للسلطات التي تقوم بالتمويل (مثلا عند مراجعة أولويات التحسينات أو الاستقطاعات أو الزيادة في عناصر معينة في البرامج).
- قابلية الأفق الزمني للتمويل للتخطيط لعمليات التطوير الإحصائي (مثل امتداده على فترة من سنتين إلى ثلاث سنوات).

صفر-2-2 تطبيق مقاييس تكفل كفاءة استخدام الموارد.

- 1- ضمان الإدارة لكفاءة استخدام الموارد.**
 - إجراء مراجعات دورية لأداء العاملين.
 - السعي إلى تحقيق أوجه الكفاءة من خلال المراجعات الدورية لإجراءات عمل مثل السعي لتحقيق مردودية التكاليف في تصميم المسوح قياسا إلى الأهداف، وتشجيع اتساق المفاهيم والتصنيف وغيره من المنهجيات المستخدمة في مجموعات البيانات.
 - سعي الأجهزة المنتجة للبيانات إلى الاستفادة عند الضرورة من مساعدة الخبراء الخارجيين لتقييم المنهجيات الإحصائية ونظم إعداد الإحصاءات.
- 2- تطبيق ممارسات لتحديد التكلفة ووضع الميزانيات وتوافر معلومات كافية من خلال تلك الممارسات للإدارة لاتخاذ القرارات الملائمة.**
 - القياس الدوري للموارد المستخدمة في إعداد الإحصاءات (تحديد التكلفة) ومقارنتها بالبرامج الإحصائية الأخرى.

- استخدم إجراءات وضع الميزانية للمساعدة على تخصيص الموارد.

صفر-3 الصلة

- الإحصاءات تغطي المعلومات المهمة عن المجال المعني.

صفر-3-1 مراقبة صلة الإحصاءات القائمة باحتياجات مستخدمي البيانات ومنفعتها العملية في الوفاء بها.

1- اتخاذ إجراءات محددة لضمان وفاء الإحصاءات الحالية باحتياجات مستخدمي البيانات.

- استشارة و/أو إحاطة مستخدمي البيانات علماً بجوانب محددة من البيانات الحالية (مثل فائدتها من حيث التفاصيل والدورية والحدثة) من خلال المسوح أو النشرات أو الحلقات الدراسية، مع السعي بجدية للحصول على ردود أفعالهم (مثل توفير عنوان بريد إلكتروني).

2- وجود آليات لتحديد احتياجات البيانات الجديدة وما ينشأ منها مع الوقت.

- وجود عملية تتشاور تتم على نحو منظم ودوري (على سبيل المثال، بين لجنة استشارية أو مجموعات عمل تمثل مستخدمي البيانات) والدوائر/الوزارات المسؤولة عن وضع السياسات وغيرها من مستخدمي البيانات الرئيسيين، بما في ذلك الأكاديميون والصحافة و/أو غيرهم من ممثلي القطاع الخاص، لمراجعة فائدة الإحصاءات الموجودة وتحديد احتياجات البيانات التي تنشأ مع الوقت.

- مشاركة الأجهزة المنتجة للبيانات بصورة منتظمة في الاجتماعات والحلقات الدراسية الإحصائية التي تنظمها المنظمات الدولية والإقليمية والمنظمات المهنية (مثل المعهد الإحصائي الدولي (ISI) والرابطة الدولية للإحصاءات الرسمية (IAOS)).

- قيام الأجهزة المنتجة للبيانات بدراسات للمساعدة على تحديد احتياجات البيانات الجديدة وما ينشأ منها مع الوقت.

صفر-4 عناصر أخرى لإدارة الجودة

- الجودة هي حجر زاوية في العمل الإحصائي

صفر-4-1 تطبيق عمليات تضمن التركيز على الجودة.

1- إقرار المنظمة بجميع وحداتها بأن الجودة تبني الثقة، ومن ثم فهي تمثل حجر زاوية في العمل الإحصائي.

- اهتمام الإدارة بجميع أبعاد جودة البيانات وتشجيعها للاهتمام المشترك بالجودة في جميع وحدات المنظمة (بتركيز بيان التعريف بمهمة الإدارة المعنية على أهمية الجودة وخضوع المديرين للمساءلة عن تحقيقها على سبيل المثال).

- تركيز برامج تدريب العاملين على أهمية الجودة وتوضيح كيفية تحقيقها للعاملين.

- توفير المنظمة لبنية تحتية للجودة بإدراك المفاضلات ووفورات الحجم والعلاقات المتبادلة بين مجموعات البيانات.
- قيام المنظمة بتطبيق عمليات أو أنشطة معترف بها خارجياً تركز على الجودة (مثل إدارة الجودة الشاملة، وشهادة أيزو 9000 (ISO 9000)، ومبادرات الجودة في إطار النظام الإحصائي الأوروبي، والتقييمات المستقلة).
- إتاحة المعلومات للجمهور بشأن التزام المنظمة بالجودة، بما في ذلك معلومات عن المفاضلات التي تؤثر على برنامج العمل الإحصائي.

صفر-4-2 تطبيق عمليات لمراقبة جودة البرنامج الإحصائي.

1- تطبيق إجراءات لتحقيق المراقبة والمراجعة النظامية للجودة.

- تطبيق عمليات المراقبة لإطلاع المديرين على تحقق الجودة في الأنشطة الإحصائية القائمة (على سبيل المثال، معدلات الاستجابة ومعدلات مراجعة البيانات، وتاريخ التعديل، ومدى حداثة التقييمات).
- قدرة الجهات المسؤولة عن إعداد الإحصاءات على الحصول على إرشادات متخصصة بشأن جودة إحصاءاتها واستراتيجيات تحسين إنتاج البيانات.
- إجراء مراجعات دورية لتحديد الخطوات اللازمة للمحافظة على متطلبات الجودة.

صفر-4-3 تطبيق عمليات تتناول اعتبارات الجودة في تخطيط البرنامج الإحصائي.

1- مراعاة مسائل الجودة (بما في ذلك المفاضلات الضمنية والصريحة بين أبعاد الجودة) عند تخطيط البرنامج الإحصائي.

- معالجة مسائل تتعلق بالجودة، كالمسائل التالية، بصراحة وأخذها في الحسبان في عملية تخطيط برنامج العمل:
 - تحسينات الجودة التي يتم تحديدها أثناء المراقبة المستمرة وفي المراجعات الدورية؛
 - ردود الأفعال الواردة من مستخدمي البيانات بشأن معايير الجودة واحتياجات البيانات الجديدة وما ينشأ منها مع الوقت؛
 - المفاضلات بين أبعاد الجودة (مثل توافر الموارد، وحسن التوقيت، والدقة/الموثوقية).

1- ضمانات الموضوعية

– الالتزام التام بمبدأ الموضوعية في جمع الإحصاءات ومعالجتها ونشرها.

1-1 الكفاءة المهنية

– استرشاد السياسات والممارسات الإحصائية بالمبادئ المهنية.

1-1-1 إنتاج الإحصاءات على أساس من التجرد

1- توافق شروط أو ظروف إنتاج الإحصاءات مع الاستقلالية المهنية.

- وجود قانون أو نص رسمي آخر يدعم الاستقلالية المهنية عن طريق ما يلي على سبيل المثال:
 - معالجة الحاجة العامة إلى تمتع الأجهزة المنتجة للبيانات بالاستقلالية المهنية (مثل النص بوضوح على الاستقلالية المهنية في الاضطلاع بالوظائف الإحصائية والتسليم بأهمية الاستقلالية المهنية)؛
 - منع تدخل الجهات الأخرى، بما في ذلك الهيئات الحكومية الأخرى، في إعداد و/أو نشر المعلومات الإحصائية؛
 - ضمان دعم الاستقلالية المهنية للجهاز الإحصائي من خلال اختيار رئيس الجهاز ومدة ولايته وترتيبات الإبلاغ التي يتبعها (مثل عدم تزامن مدة الولاية عادة مع مدة ولاية الحكومة القائمة؛ وتعيين أو إقصاء رئيس الجهاز من خلال إجراءات تتسم بالشفافية مع التركيز على المؤهلات والأداء المهنيين).
- في حالة عدم وجود أي قانون أو نص رسمي يدعم الاستقلالية الرسمية،
 - الإقرار الواضح بأهمية تقاليد أو ثقافات الكفاءة المهنية لموثوقية النتائج الإحصائية (مثل فهم الآخرين، بما في ذلك الهيئات الحكومية الأخرى، لأهمية عدم التدخل)؛
 - دعم الاستقلالية المهنية للجهاز الإحصائي من خلال اختيار رئيس الجهاز ومدة ولايته وترتيبات الإبلاغ التي يتبعها.

2- تشجيع الكفاءة المهنية ودعمها بهمة داخل المنظمة.

- استناد التعيين والترقية إلى الاستعداد و/أو الخبرة المناسبة في مجال الإحصاءات (مثل مجال أساليب اختيار العينات أو المجال موضوع البحث).
- توفير التدريب المنهجي (بالاستعانة بالخبراء الداخليين والخارجيين) والتدريب أثناء الخدمة على المنهجية وأساليب إعداد البيانات، بما في ذلك المشاركة في الحلقات الدراسية والدورات التدريبية والحلقات التدريبية التطبيقية التي ترتبها المنظمات الإقليمية والدولية لإثراء المعرفة بالممارسات الإحصائية وتوفير سهولة الاطلاع على الدراسات المتخصصة.
- وجود عمليات وأنشطة في مكان العمل تشجع ثقافة الكفاءة المهنية (مثل الإجازة المهنية المتخصصة للعاملين، ومراجعة النظراء للعمل الإحصائي، وتقدير مؤلفي دراسات المنهجية، وتنظيم المحاضرات والمؤتمرات، والدعم المؤسسي للأجهزة المتخصصة).
- تشجيع البحوث والتحليلات (بما في ذلك ما يتناول ميررات اختيار المنهجيات) ونشرها شريطة الخضوع للمراجعة الداخلية وغيرها من العمليات الرامية إلى الحفاظ على سمعة الجهاز المعني من حيث الكفاءة المهنية.

1-1-2 الاسترشاد بالاعتبارات الإحصائية فقط عند اختيار المصادر والأساليب الإحصائية واتخاذ قرارات النشر.

1- الاسترشاد بالاعتبارات الإحصائية فقط عند اختيار مصادر البيانات والأساليب الإحصائية.

- الاستناد في اختيار البيانات المصدرية (مثلا من خلال المفاضلة بين المسوح، أو بين المسوح والسجلات الإدارية أو بين جمع البيانات والسجلات الإدارية) إلى أهداف القياس واحتياجات البيانات.

2- الاسترشاد بالاعتبارات الإحصائية فقط عند اتخاذ القرارات المتعلقة بالنشر.

- الاستناد إلى الاعتبارات الإحصائية فقط عند اتخاذ قرارات نشر البيانات.
- الاستناد إلى الاعتبارات الإحصائية فقط عند اتخاذ قرارات بشأن توقيت النشر ووسائل الإعلام والجوانب الأخرى للنشر.

3-1-1 تخويل الكيان الإحصائي المختص حق التعقيب على التفسير الخاطئ للإحصاءات وسوء استخدامها.

1- اضطلاع الجهاز المنتج للبيانات بالتعقيب على التفسير الخاطئ لإحصاءاته أو سوء استخدامها.

- سعي الجهاز المنتج للبيانات إلى تقادي التفسير الخاطئ للإحصاءات أو سوء استخدامها وذلك بتقديم مواد تفسيرية أو عقد اجتماعات إعلامية (مع وسائل الإعلام مثلا).
- وجود سياسة رسمية أو تقاليد راسخة للتعامل مع التفسير الخاطئ للإحصاءات وسوء استخدامها.
- اضطلاع الجهاز المنتج للبيانات بما يلي
 - مراقبة التغطية الإعلامية لبياناته (خدمة توفير القصصات الصحفية)،
 - التعقيب العلني وفي الوقت المناسب على التفسير الخاطئ لإحصاءاته أو سوء استخدامها في وسائل الإعلام أو أي منتديات أخرى.

2-1 الشفافية

– شفافية السياسات والممارسات الإحصائية.

1-2-1 السماح باطلاع الجمهور على شروط جمع الإحصاءات ومعالجتها ونشرها.

1- توافر معلومات للجمهور عن شروط إعداد السلاسل الإحصائية ونشرها، بما في ذلك الالتزام بإعداد الإحصاءات ونشرها، وسرية بيانات فرادى الجهات القائمة بالإبلاغ، وغير ذلك من السمات الأساسية.

- اقتباس مواد مأخوذة من القانون الإحصائي، وغيره من الوثائق ذات الصلة بشأن شروط إعداد الإحصاءات الرسمية، ونشر تلك المواد في مطبوعات الجهاز المعني و/أو موقعه الإلكتروني على شبكة الإنترنت. وقد تشير تلك الشروط إلى الالتزام بإعداد الإحصاءات ونشرها وسرية بيانات فرادى الجهات القائمة بالإبلاغ وغير ذلك من السمات الأساسية (مثل مدونات قواعد السلوك التي يتم بموجبها إعداد الإحصاءات الرسمية ونشرها، وعملية الموافقة على نشر البيانات، وإجراءات تعيين رئيس الجهاز المنتج للبيانات وإقصائه).

- قيام الجهاز المنتج للبيانات بجهود نشطة ومستمرة من خلال الخطب العامة وغيرها من التجمعات للتعريف بالشروط التي يعمل بموجبها.
- تحديد المصدر الذي يمكن الحصول منه على مزيد من المعلومات عن جهاز إنتاج البيانات ومنتجاته في المطبوعات الإحصائية.

2-2-1 التحديد العلني للجهات الحكومية المصرح لها بالاطلاع على الإحصاءات قبل نشرها.

1- اطلاع الجمهور على التصريح للجهات الحكومية بالاطلاع على الإحصاءات قبل نشرها.

- اطلاع الجمهور على التصريح للجهات الحكومية بالاطلاع على الإحصاءات قبل نشرها من حيث من يحق لهم الاطلاع على الإحصاءات والفترة الزمنية التي يمكنهم خلالها الاطلاع عليها قبل النشر.

3-2-1 الإشارة الواضحة لمنتجات الهيئات/الوحدات الإحصائية باعتبارها صادرة عنها.

1- التحديد الواضح للمنتجات الإحصائية حتى يكون الجمهور على علم بمسؤولية جهاز إنتاج البيانات.

- التحديد الواضح للبيانات المنشورة على الجمهور باعتبارها البيانات الصادرة عن جهاز إنتاج البيانات (مثل الاسم والشعار والعلامة المميزة).
- تحديد الجزء الذي يكون جهاز إنتاج البيانات مسؤولاً عنه في حالة المنشورات المشتركة (مثل التمييز بوضوح بين الإحصاءات وتفسير السياسات).
- طلب جهاز إنتاج البيانات عزو إحصاءاته إليه عند اقتباسها.

4-2-1 إصدار إشعار مسبق بأي تغييرات رئيسية في المنهجية أو البيانات المصدرية أو الأساليب الإحصائية.

1- اطلاع مستخدمي الإحصاءات مسبقاً على أي تغييرات رئيسية في المنهجية أو البيانات المصدرية أو الأساليب الإحصائية.

- إشعار الجمهور مسبقاً (مثلاً عن طريق مقالات في النشرات، أو الاجتماعات الإعلامية، أو النشرات الصحفية) عند إدخال تغييرات رئيسية على المنهجية أو البيانات المصدرية أو الأساليب الإحصائية.

3-1 المعايير الأخلاقية

– استرشاد السياسات والممارسات بالمعايير الأخلاقية.

1-3-1 وجود مبادئ توجيهية لسلوك العاملين ومعرفة جميع العاملين بها معرفة تامة.

1- إعداد مجموعة واضحة من المعايير الأخلاقية.

- وجود مبادئ توجيهية واضحة تحدد السلوك السليم في حالة تعرض الجهاز المنتج للبيانات أو العاملين فيه لأي تضارب محتمل بين المصالح.
- وجود مبادئ توجيهية واضحة تربط بين الأخلاقيات والعمل الذي يقوم به العاملون (مثلا فيما يتعلق بتحاشي سوء استخدام الإحصاءات وسوء عرضها (راجع أيضا البند 1-1-3)).
- وجود ثقافة قوية محافظة على المعايير الأخلاقية تثبط التدخل السياسي.

2- اطلاع العاملين على المعايير الأخلاقية.

- إقرار الإدارة بدورها كمثال يحتذى به وحرصها على اتباع المعايير.
- اطلاع العاملين الجدد على المعايير عند انضمامهم للهيئة المعنية.
- تذكير العاملين بالمعايير بصفة دورية (مثل التدريب الذي يحصلون عليه، وفي التعاميم التي تصدر لهم، أو عن طريق مطالبة العاملين بصفة دورية بالتأكيد مجددا على الممارسات الأخلاقية، أو التقيد بسياسة منع تضارب المصالح).

2- سلامة المنهجية

اتباع المعايير أو المبادئ التوجيهية أو الممارسات السليمة المتعارف عليها دوليا في وضع الأساس المنهجي للإحصاءات.

يتم تقييم بعد السلامة المنهجية على أساس المبادئ التوجيهية المتعلقة بميزان المدفوعات والموضحة في الطبعة الخامسة من دليل ميزان المدفوعات (BPM5). ويتم بوجه عام تقييم تطبيق هذه المبادئ التوجيهية على مستوى فئات البيانات ذات الأهمية الكبيرة في ميزان المدفوعات (مثل السلع والسفر والدخل والاستثمار المباشر واستثمار الحافظة).

1-2 المفاهيم والتعاريف

– توافق المفاهيم والتعاريف المستخدمة مع الأطر الإحصائية المتعارف عليها دوليا.

1-1-2 توافق المفاهيم والتعاريف التي يتضمنها الهيكل العام مع المعايير أو المبادئ التوجيهية أو الممارسات السليمة المتعارف عليها دوليا

1- توافق الإطار المفاهيمي الكلي لبيان ميزان المدفوعات بشكل عام مع المبادئ التوجيهية الموضحة في الطبعة الخامسة من دليل ميزان المدفوعات.

- تعريف الحساب الجاري والحساب الرأسمالي والحساب المالي في ميزان المدفوعات وفق المبادئ التوجيهية الموضحة في الطبعة الخامسة من الدليل، وتساوي رصيد الحساب الجاري من حيث المبدأ (بإشارة عكسية) مع صافي رصيد الحسابين الرأسمالي والمالي.

- تطبيق نظام القيد المزدوج كمبدأ أساسي عند تركيب بيان ميزان المدفوعات، وإدراج صافي المتبقي ضمن بند الخطأ والسهو.
- التمييز الواضح في النظام بين عنصر الدخل وعنصري السلع والخدمات.
- إمكانية إدراج قيد منفصل للمعاملات في الأصول والمعاملات في الخصوم في الحساب المالي في ميزان المدفوعات.
- استخدام أساس الوجهة (directional basis) في إعداد وقيد بيانات عنصر الاستثمار الأجنبي المباشر.
- المراجعة المستمرة للانحرافات عن المفاهيم والتعاريف المذكورة أعلاه (راجع أيضا البند 5-2-1).

2- توافيق المفاهيم والتعاريف المستخدمة في إعداد إحصاءات ميزان المدفوعات بشكل عام مع المبادئ التوجيهية الموضحة في الطبعة الخامسة من دليل ميزان المدفوعات.

- تعريف الوحدات المؤسسية المقيمة وفق المبادئ التوجيهية الموضحة في الطبعة الخامسة من الدليل، وارتباط تلك الوحدات بالوحدات التي لها مركز مصلحة اقتصادية في البلد/الإقليم المعني، ومن ذلك مثلا:
 - اعتبار المشروعات، بما في ذلك الفروع غير ذات الشخصية الاعتبارية، وحدات مقيمة في الأقاليم الاقتصادية التي تعمل فيها.
 - توخي المرونة في تطبيق المبدأ التوجيهي المتعلق بسنة واحدة إلى جانب الاعتبارات الأخرى (مثل إمساك مجموعة كاملة من الحسابات، ودفع الضرائب إلى البلد المضيف، إلخ.) في حالة مشروعات التشييد التي تعمل كمؤسسات غير ذات شخصية اعتبارية في الاقتصاد الذي يجري أداء العمل المعني فيه.
 - عزو إقامة الوحدات القائمة بتشغيل معدات متنقلة في المياه الدولية أو في المجال الجوي الدولي إلى بلد إقامة المشروع القائم بتشغيلها.
 - عزو إقامة الكيانات والمشروعات الخارجية (أوفشور) العاملة في مناطق التجارة الحرة إلى الاقتصاد الواقعة فيه ماديا.
 - عزو إقامة الكيانات ذات الأغراض الخاصة إلى الاقتصاد الواقعة فيه ماديا.
 - عدم اعتبار المنظمات الدولية والسلطات فوق الوطنية وحدات مقيمة في أي اقتصاد فُطري.
 - اعتبار جميع وحدات الحكومة العامة (مثل السفارات والقواعد العسكرية) وحدات مقيمة في الاقتصاد الذي تتبع له.
 - جواز وقف اعتبار الفرد وحدة مقيمة في بلده متى كان يعمل بشكل مستمر لسنة واحدة أو أكثر في بلد أجنبي شريطة توافر ظروف معينة.
- تعريف معاملات ميزان المدفوعات وفق المبادئ التوجيهية الموضحة في الطبعة الخامسة من الدليل، ومن ذلك مثلا:
 - تسجيل المبادلات وكذلك التحويلات بدون مقابل (أي المعاملات التي تتم بلا عوض).
 - تحديد نوع المعاملة باستخدام المفاهيم والتعاريف الواردة في الطبعة الخامسة من الدليل (مثل تحديد معاملات الاستثمار الأجنبي المباشر بتطبيق قاعدة نسبة العشرة في المائة من الملكية، وتحديد الأصول الاحتياطية بالنظر إلى مفهوم السيطرة الفعالة للسلطات النقدية وتوافر الاحتياطيات تحت تصرفها، والتمييز بين النقل إلى الداخل والنقل إلى الخارج عند النقطة التالية مباشرة لنقطة تحميل السلع المعنية على متن الناقل عند الحدود الجمركية للبلد المصدر).

- تعريف المتعاملين المدرجين في ميزان المدفوعات بأنهم جميع الكيانات الاقتصادية المقيمة في الاقتصاد القائم بإعداد البيانات الداخلون في معاملات مع غير مقيمين.
- المراجعة المستمرة للانحرافات عن المفاهيم والتعاريف المذكورة أعلاه (راجع أيضا البند 1-2-5).

2-2 النطاق

- توافق النطاق مع المعايير أو المبادئ التوجيهية أو الممارسات السليمة المتعارف عليها دوليا.

1-2-2 اتساق النطاق بشكل عام مع المعايير أو المبادئ التوجيهية أو الممارسات السليمة المتعارف عليها دوليا.

1- اتساق نطاق إحصاءات ميزان المدفوعات بشكل عام مع المبادئ التوجيهية الموضحة في الطبعة الخامسة من دليل ميزان المدفوعات.

- تغطية إحصاءات ميزان المدفوعات، من حيث المبدأ، لجميع المعاملات بين مقيمين وغير مقيمين على النحو المبين في الطبعة الخامسة من الدليل (مثل السلع الموجهة للتجهيز، وإصلاح السلع، والذهب غير النقدي، وتجارة الشنطة، والتهريب، وشراء مجموعات برامج الكمبيوتر، والتنقيب عن المعادن، ومعاملات التجارة الإلكترونية، وعقود التأجير وغيرها من العقود القابلة للنقل، والعائدات المعاد استثمارها، والإقراض فيما بين وحدات تابعة لشركة واحدة، واستثمار الحافطة من جانب القطاع الخاص، والائتمان للتجارة، ومعاملات الدين قصير الأجل، ومتأخرات الديون، والمعاملات غير النقدية).

- تغطية إحصاءات ميزان المدفوعات، من حيث المبدأ، لجميع الوحدات المؤسسية الداخلة في معاملات مع غير مقيمين، ومن ذلك مثلا:

- المؤسسات ذات الشخصية الاعتبارية أو غير ذات الشخصية الاعتبارية المنتسبة إلى شركات غير مقيمة.
- الجيوب الإقليمية المقيمة الموجودة وجودا ماديا في بقية العالم (مثل السفارات).
- المناطق الحرة/المخازن الجمركية/المصانع التي تديرها مشروعات خارجية (أوفشور) وتكون خاضعة للمراقبة الجمركية.
- العمال الذين يعملون بصورة مؤقتة في بلد آخر.

- المراجعة المستمرة للانحرافات عن النطاق المذكور أعلاه (راجع أيضا البند 1-2-5).

3-2 التصنيف/التقسيم القطاعي

- توافق نظم التصنيف والتقسيم القطاعي مع المعايير أو المبادئ التوجيهية أو الممارسات السليمة المتعارف عليها دوليا.

1-3-2 اتساق نظم التصنيف/التقسيم القطاعي المستخدمة إلى حد كبير مع المعايير أو المبادئ التوجيهية أو الممارسات السليمة المتعارف عليها دوليا.

- 1- توافق التصنيف والتقسيم القطاعي المستخدم في إحصاءات ميزان المدفوعات عموما مع المبادئ التوجيهية الموضحة في الطبعة الخامسة من دليل ميزان المدفوعات.

- تصنيف الوحدات المؤسسية وعزوها إلى القطاع المعني وفق الطبعة الخامسة من الدليل، ومن ذلك مثلاً:
 - عزو معاملات الدين الخارجي المضمونة من الحكومة إلى القطاع المؤسسي للمقترض.
 - عزو مطالبات المشروعات العامة والتزاماتها إلى القطاعات الأخرى المعنية.
 - تصنيف المعاملات حسب العنصر الأساسي المعني في الطبعة الخامسة من الدليل، ومن ذلك مثلاً:
 - تصنيف المعاملات في السلع والخدمات التي تجريها كيانات حكومية في الخارج ضمن عنصر "خدمات حكومية غير مدرجة في أماكن أخرى".
 - تصنيف مشاريع التشييد طويلة الأجل ضمن عنصر الاستثمار الأجنبي المباشر.
 - إدراج رسوم التراخيص المفروضة على صيد الأسماك والحيوان ضمن التحويلات الجارية.
 - تصنيف معاملات الاقتراض والإقراض – بما في ذلك سندات الدين والائتمان المقدم إلى الموردين – والذي يجري بين مستثمرين مباشرين ومشروعات استثمار مباشر ضمن الاستثمار الأجنبي المباشر إلا في الحالات التي تتم فيها تلك المعاملات بين وسطاء ماليين منتسبين.
 - تصنيف معاملات القروض التي يجريها القطاع المصرفي بصورة منفصلة عن معاملات العملة والودائع التي يجريها هذا القطاع.
 - عزو المعاملات المدرجة ضمن عنصر "استثمارات أخرى" في الأجل القصير والأجل الطويل حسب أجل الاستحقاق الأصلي للأداة المالية المعنية.
 - المراجعة المستمرة للانحرافات عن نظم التصنيف المذكورة أعلاه (راجع أيضا البند 5-2-1).
- 4-2 أساس القيد**
- تقييم الأرصدة والتدفقات وقبدها طبقاً للمعايير أو المبادئ التوجيهية أو الممارسات السليمة المتعارف عليها دولياً.
- 1-4-2 استخدام أسعار السوق في تقييم التدفقات والأرصدة.**
- 1- اتباع قواعد التقييم المستخدمة في قيد المعاملات لمبدأ القيمة السوقية الموضح في الطبعة الخامسة من دليل ميزان المدفوعات.**
- استخدام مبدأ القيمة السوقية المبين في الطبعة الخامسة من الدليل في تقييم المعاملات، ومن ذلك مثلاً:
 - تقييم مجموع الواردات والصادرات على الأساس "فوب".
 - تقييم الذهب النقدي بأسعار السوق.
 - الاستخدام المباشر للأسعار المعلنة من الأسواق في تقييم الأدوات المالية المتداولة على أساس منتظم بوجه عام.
 - الاستناد إلى الأسعار الاسمية في تقييم الأدوات المالية غير القابلة للتداول.

- استبعاد تغيرات التقييم وغيرها من التغيرات من قيمة المعاملة حيثما تشنق تقديرات المعاملات من بيانات الأرصدة.
- وضع مقاييس ملائمة بديلة لسعر السوق عند عدم توافر أسعار سوق فعلية (مثل تجارة المقايضة أو المعاملات بين مشروعات منتسبة أو الهدايا أو المنح).
- 2- **تحويل المعاملات التي تتم بالعملة الأجنبية إلى العملة المحلية/وحدة الحساب المحلية باستخدام المبادئ التوجيهية الموضحة في الطبعة الخامسة من دليل ميزان المدفوعات.**
- تحويل المعاملات التي تتم بالعملة الأجنبية، على النحو المبين في الطبعة الخامسة من الدليل، باستخدام سعر الصرف الوسيط السائد في السوق في تاريخ المعاملة المعنية، واستخدام متوسط أسعار صرف أقصر الفترات المنطبقة في حالة عدم توافر أسعار الصرف الفعلية.
- محاولة تقييم بيانات الأرصدة بعملاتها الأصلية، حيثما تشنق تقديرات المعاملات من بيانات الأرصدة، ثم تحويل التغير بالعملة الأصلية إلى العملة المحلية/وحدة الحساب المحلية عند متوسط أسعار صرف الفترة المنطبقة.
- إجراء التعديلات اللازمة في حالة وجود نظام يقوم على تعدد أسعار الصرف.
- المراجعة المستمرة للانحرافات عن مبادئ التقييم المذكورة أعلاه، بما في ذلك القضيتان المحوريتان 1، و2 (راجع أيضا البند 5-2-1).

2-4-2 القيد على أساس الاستحقاق.

- 1- **قيد المعاملات على أساس الاستحقاق.**
- يعتبر وقت تغير الملكية على النحو المبين في الطبعة الخامسة من الدليل، بوجه عام، هو المبدأ الذي يحكم تسجيل المعاملات ووقت قيدها، ومن ذلك مثلا:
 - اعتبار حدوث تغير الملكية في الوقت الذي يقوم فيه الطرفان الشريكان بقيد المعاملات في دفاترهما أو حساباتهما.
 - قيد الخدمات وقت القيام بها (تقديمها أو تلقيها).
 - قيد استحقاق تكاليف الفائدة، في حالة جميع الأدوات المالية المغلة للفائدة، عند تجمع الفائدة لا عند دفعها أو عندما تصبح متوجبة الدفع.
 - قيد الأرباح الموزعة عندما تصبح متوجبة الدفع أو عند إعلانها متوجبة الدفع.
 - قيد عائدات الاستثمار المباشر المعاد استثمارها في الفترات التي تتحقق فيها.

- إدراج مسحوبات القروض في الحسابات وقت الصرف الفعلي، وإدراج مدفوعات سداد القروض عندما يحين موعد سدادها.
- إدراج مبالغ مدفوعات سداد القروض التي لا تتم عندما يحين موعد سدادها كما لو كان سداد الالتزامات التعاقدية قد تم، ثم إنشاء خصوم جديدة قصيرة الأجل محلها.

- إجراء التعديلات الملائمة، في حالة عدم تطبيق المحاسبة وفق أساس الاستحقاق، للوصول إلى تعبير تقريبي عن أساس الاستحقاق (مثلاً، عن طريق تطبيق عائدات الدخل على قيمة الأصول والخصوم باستخدام مختلف أساليب الاستيفاء).
- المراجعة المستمرة للانحرافات عن المحاسبة وفق أساس الاستحقاق المذكورة أعلاه (راجع أيضا البند 5-1-2).

3-4-2 اتساق إجراءات القيد الإجمالي/الصافي عموماً مع المعايير أو المبادئ التوجيهية أو الممارسات السليمة المتعارف عليها دولياً.

1- اتباع المبادئ التوجيهية الواردة في الطبعة الخامسة من دليل ميزان المدفوعات في قيد معاملات الحساب الجاري والحساب الرأسمالي والحساب المالي.

- قيد معاملات الحساب الجاري والحساب الرأسمالي على أساس إجمالي، وقيد معاملات الحساب المالي على أساس صاف بصورة منفصلة لكل من فرادى عناصر الأصول والخصوم، وذلك تمثيلاً مع التوصيات الواردة في الطبعة الخامسة من الدليل.
- المراجعة المستمرة للانحرافات عن القيد المذكور أعلاه (راجع أيضا البند 5-1-2).

3- الدقة والموثوقية

سلامة البيانات المصدرية والأساليب الإحصائية، وتصوير المخرجات الإحصائية للواقع بالقدر الكافي.

يتم تقييم بُدء الدقة والموثوقية بوجه عام على مستوى فئات البيانات ذات الأهمية الكبيرة في ميزان المدفوعات (مثل السلع والسفر والدخل والاستثمار المباشر واستثمار الحافظة).

1-3 البيانات المصدرية

– كفاية البيانات المصدرية المتاحة كأساس لإعداد الإحصاءات.

1-1-3 الحصول على البيانات المصدرية من برامج شاملة لجمع البيانات تأخذ في الحسبان الظروف الخاصة بكل بلد.

- 1- ملاءمة برامج جمع البيانات المستخدمة في إعداد إحصاءات ميزان المدفوعات.
- إتاحة تغطية كافية لمعاملات ميزان المدفوعات من خلال تكوين مصادر البيانات ضمن برنامج جمع البيانات.

- كفاية مصادر البيانات الأساسية (المسوح و/أو نظام إبلاغ بيانات المعاملات الدولية)² بوجه عام لإعداد إحصاءات ميزان المدفوعات.
- تكملة إعداد البيانات الأساسية بالمعلومات المأخوذة من مصادر أخرى متوافرة، ومن ذلك مثلاً:
 - استخدام إحصاءات التجارة الدولية للبضائع، والتي تستند إلى إجراءات القيد الجمركية، في إعداد بيانات السلع.³
 - استخدام الإحصاءات النقدية والمالية المتعلقة بالمراكز الخارجية للوحدات المقيمة في اشتقاق بيانات المعاملات المالية لهذه الوحدات.⁴
 - قيام البنك المركزي بتوفير بيانات الأصول الاحتياطية مع التمييز بين بيانات المعاملات وتغيرات التقييم أو توفير تفاصيل كافية للتمكين من اشتقاق مقاييس الانتقال (transitions measures) التي تستبعد تغيرات التقييم.
 - قيام وزارة المالية أو غيرها من الأجهزة الحكومية بتوفير معلومات عن المعاملات الخارجية للحكومة (مثل المعاملات في الدين الخارجي القائم على الحكومة وبيانات عن نفقات السفارات في الخارج).

2- ملاءمة عمليات جمع البيانات استناداً إلى المسوح.

- وجود سجل شامل لمؤسسات الأعمال ويعكس أحدث التطورات يكون أساس المسوح بالعيينة التي تجرى على وحدات الأعمال.
- وجود إجراءات راسخة تتيح إضافة بيانات الوحدات المتعاملة بصورة متواترة إلى السجل أو السجلات القائمة وإثبات عمليات الدمج ووقف العمليات وغيرها من التغيرات.
- توافر أطر شاملة أخرى (مثل السجلات السنوية التي توضع لإصدار التراخيص أو غيره من الأغراض الإدارية) في حالة عدم وجود سجل لمؤسسات الأعمال.
- استناد مسوح الأسر والأفراد إلى سجل يعكس أحدث التطورات أو إلى إطار عينة مساحية جارٍ.
- أخذ الاختلافات الموسمية في الحساب عند تحديد توقيت مسوح الأسر/الأفراد.
- ضمان التمثيل السليم للمجتمع المستهدف عند تصميم العينة.
- التقييم المنتظم لعمليات اختيار العينات، خصوصاً فيما يتعلق بالمستويات المقبولة لأخطاء العينة، والتقييم المنتظم لطرق التقدير المتعلقة بمسوح العينة القائمة على الاحتمالات.

² مرشد تجميع بيانات ميزان المدفوعات (صندوق النقد الدولي، 1995)، الفصلان الثالث والرابع.

³ إحصاءات التجارة الدولية للبضائع: المفاهيم والتعاريف (الأمم المتحدة، 1998).

⁴ دليل الإحصاءات النقدية والمالية (صندوق النقد الدولي، 2000)، الفصلان الخامس والسابع.

- المراجعة والتحديث المنتظمين للقواعد المعيارية والأوزان الترجيحية الخاصة بالمجتمع الإحصائي المستخدمة في عملية التقدير.
 - وضع استبيانات المسوح وفق مبادئ تصميم سليمة (مثل إخضاع الاستبيانات للاختبار الميداني/ التجريبي، وإجراء دراسات الملاحظة (observation studies) أثناء تصميم استبيانات المسوح)، ومراجعة تلك الاستبيانات بانتظام لمراعاة الظروف المتغيرة، وإجراء اختبار قبلي للتغيرات المقترح إدخالها ضمانا للفعالية.
 - تصميم أدوات المسوح على نحو يحقق كفاءة تسجيل البيانات/معالجتها من أجل الحد من الأخطاء خارج المعاينة.
 - جمع القواعد المعيارية، أو جمع معلومات عن أطر أخرى، بتواتر كاف ضمانا لفعالية منهجية المسح.
 - دعم إطار المسح لعمليات جمع البيانات التكميلية للسماح بعمليات جمع المعلومات غير المنتظمة تساند عملية إعداد البيانات الرئيسية.
- 3- ملاءمة عمليات جمع البيانات استنادا إلى نظام إبلاغ بيانات المعاملات الدولية.**
- تكامل تغطية البنوك القائمة بالإبلاغ في نظام إبلاغ بيانات المعاملات الدولية مع السجلات المصرفية التي تحتفظ بها سلطات الرقابة المصرفية.
 - توافر معلومات مفصلة بالقدر الكافي عن المعاملات التي تتم من خلال حسابات مصرفية والمعاملات التي تتم نقدا.
 - طلب تفسيرات في تعليمات الإبلاغ عن المعاملات التي تتجاوز حد أدنى معين للإبلاغ (كوسيلة للتحقق من تصنيف تلك المعاملات تصنيفا صحيحا في التقارير المقدمة من البنوك المعنية).
 - التركيز في تعليمات الإبلاغ على ضرورة التقليل إلى أدنى حد من عدد المعاملات غير المصنفة حسب الفئة وقيمة تلك المعاملات.
 - عدم السماح في تعليمات الإبلاغ بترصيد معاملات ميزان المدفوعات (مثل القيود الدائنة مخصصا منها القيود المدينة).
 - إجراء مسح دوري بالعينة للبنوك والمؤسسات غير المصرفية التي لها حسابات في الخارج، في حالة المعاملات التي تقل قيمتها عن الحد الأدنى للإبلاغ، للحصول على معلومات من أجل تصنيف المعاملات ذات القيمة المنخفضة في مختلف عناصر ميزان المدفوعات.
 - اتساق هيكل نظام الإبلاغ في حالة البنوك والمشروعات التي لها حسابات في الخارج مع الممارسات المحاسبية التي تستخدمها البنوك والمشروعات، ومن ثم إمكانية استخراج البيانات بسهولة من سجلات التشغيل.

- تصميم استمارات تقارير نظام إبلاغ بيانات المعاملات الدولية بطريقة تجعل من السهل استكمالها وتجعلها ملائمة للمعالجة باستخدام أجهزة الكمبيوتر إلى جانب إجراء اختبارات تجريبية بعينة من المجيبين.

4- ملاءمة عمليات جمع البيانات استناداً إلى المصادر الإدارية للبيانات.

- ملاءمة البيانات الواردة من سجلات إدارية والمستخدمة في اشتقاق عناصر ميزان المدفوعات ومعرفة ثغراتها من حيث التفاصيل والتغطية وتسجيل تلك الثغرات.

5- علانية برامج جمع البيانات ومرونتها بالقدر الكافي لاستيعاب التطورات الجديدة في مصادر البيانات.

- عقد اجتماعات دورية مع المشاركين في الأسواق المالية ومجتمع الأعمال من أجل تحديد التطورات الجديدة التي يتعين أخذها في الحسبان في نظام إعداد إحصاءات ميزان المدفوعات.

- متابعة الصحافة المالية والدراسات البحثية للحصول على المعلومات التي يتعين أخذها في الحسبان في نظام إعداد إحصاءات ميزان المدفوعات فيما يتعلق بالمعاملات والمتعاملين على المستوى الدولي.

- متابعة المعايير والمبادئ التوجيهية والممارسات الدولية لرصد التغيرات التي يتعين أخذها في الحسبان في نظام إعداد إحصاءات ميزان المدفوعات.

3-1-2 اقتراب البيانات المصدرية بدرجة معقولة من التعاريف والنطاق والتصنيف والتقييم ووقت القيد المطلوب.

1- اتساق البيانات المصدرية مع التعاريف والنطاق والتصنيف والتقييم الذين يطبقهم الجهاز القائم بإعداد البيانات.

- اتساق البيانات المصدرية المأخوذة من المسوح ومن نظام إبلاغ بيانات المعاملات الدولية مع التعاريف والنطاق والتصنيفات ووقت القيد في إحصاءات ميزان المدفوعات والذين يطبقهم الجهاز القائم بإعداد البيانات، وإجراء اختبارات تجريبية لضمان سماح البيانات التي تم جمعها لإعداد تقديرات وفق المبادئ التوجيهية الدولية.

- اقتراب السجلات الإدارية المستخدمة في إعداد إحصاءات ميزان المدفوعات بدرجة معقولة من الشروط المنهجية لميزان المدفوعات.

2- توافر معلومات عن مدى اختلاف مصادر البيانات التكميلية عن المبادئ التوجيهية الإحصائية الدولية.

- توافر القدر الكافي من التفصيل في المعلومات المتعلقة بانحرافات البيانات المصدرية عن شروط إحصاءات ميزان المدفوعات لضمان ملاءمة عملية التسوية (مثل بيانات التجارة الدولية في البضائع المأخوذة من المستندات الجمركية).

- توافق المعلومات المتعلقة بالدين الخارجي التي يتم الحصول عليها من الجهاز القائم بإعداد بيانات الدين (أو الأجهزة القائمة بإعداد بيانات الدين) بوجه عام مع التوصيات الواردة في الطبعة الخامسة من الدليل.

3-1-3 حادثة البيانات المصدرية.

1- إتاحة تلقي البيانات في الوقت المناسب من خلال برامج جمع البيانات.

- ملاءمة الجداول الزمنية لجمع البيانات ومعالجتها للوفاء بالحدثة والدورية في نشر إحصاءات ميزان المدفوعات.
- إحاطة المجيبين علما بالمواعيد المحددة للإبلاغ.
- استخدام الجهاز المنتج للبيانات لإجراءات متابعة صارمة لضمان تلقي بيانات المجيبين في الوقت المناسب (مثل عن طريق الاتصال المنتظم مع المجيبين).

2-3 تقييم البيانات المصدرية

- تقييم البيانات المصدرية بصفة منتظمة.

1-2-3 التقييم المنتظم للبيانات المصدرية – بما فيها بيانات التعداد السكاني والمسح بالعينة والسجلات الإدارية – وذلك مثلا من حيث التغطية وأخطاء العينة وأخطاء الاستجابة والأخطاء خارج المعاينة؛ ومتابعة نتائج التقييم وإتاحتها للاسترشاد بها في العمليات الإحصائية.

1- التقييم المنتظم لدقة البيانات المأخوذة من المسوح.

- متابعة المعلومات المتعلقة بأخطاء المعاينة على أساس منتظم في كل مسح من المسوح التي يتم إجراؤها، وكذلك متابعة المعلومات المتعلقة بالأخطاء خارج المعاينة (أخطاء عمليات المسح، وجوانب التحيز الإحصائي، وازدواج عناصر في قائمة وحدات المعاينة (overcoverage) أو إسقاط عناصر منها (undercoverage)، وعدم دقة التصنيف، وأخطاء القياس ومعالجة البيانات، وعدم الإجابة).
- تقييم آثار التغييرات التي يتم إدخالها على الاستبيانات الخاصة بتقديرات المسح.
- تحليل البيانات المصدرية في سياق عمليات التعديل، وتضمن جميع التغييرات المهمة المأخوذة من أحدث البيانات في بيان ميزان المدفوعات وفق دورة تعديل تمنع تراكم التعديلات على امتداد فترات زمنية طويلة.
- تحديد القيم المتطرفة وغيرها من الفروق غير المعتادة في الإجابات الدورية الواردة من فرادى وحدات المسح من خلال الإجراءات المطبقة، وتأكيد القيم المتطرفة مع المجيبين وتحديث السجلات لإثبات التأكد من تلك القيم.
- تحليل البيانات المصدرية لكشف الإبلاغ بأقل من الواقع/عدم الدقة في الإبلاغ، وخصوصا لتحري ما يلي:

- التوافق الزمني.

- الاتساق مع مصادر البيانات ذات الصلة.

2- التقييم المنتظم لدقة المعلومات المأخوذة من نظام إبلاغ بيانات المعاملات الدولية.

- متابعة المعلومات المتعلقة بالأخطاء خارج المعاينة: إسقاط عناصر من قائمة وحدات المعاينة، وعدم دقة التصنيف، وأخطاء معالجة البيانات، وعدم الإجابة.
- تقييم مدى اكتمال النوع المغلق من تقارير نظام إبلاغ بيانات المعاملات الدولية الواردة من البنوك، ومن ذلك مثلاً:
 - تقييم بيانات أرصدة الحسابات وكذلك المعاملات المبلغ بها.
 - التقييم عن طريق مراقبة تساوي القيود المدينة والدائنة المتعلقة بالمعاملات خارج ميزان المدفوعات.
- تحليل البيانات المصدرية لكشف الإبلاغ بأقل من الواقع/عدم الدقة في الإبلاغ، وخصوصاً لتحري ما يلي:
 - التوافق الزمني.
 - الاتساق مع مصادر البيانات ذات الصلة.
- التحليل الدقيق لبيانات نظام إبلاغ بيانات المعاملات الدولية الخارجة بطبيعتها عن معاملات ميزان المدفوعات (مثل نوع المعاملة، والهامش، وإشارة التقلب) لضمان حذفها.
- تأكيد بيانات المعاملات ذات القيم الكبيرة مع المجيبين.

3- التقييم المنتظم لدقة المعلومات المخوذة من المصادر الإدارية للبيانات وغيرها من المصادر التكميلية.

- التقييم المنتظم لدقة مصادر بيانات الدين الخارجي القائم على القطاع العام، ومصادر بيانات التجارة الدولية، وغيرها من المصادر التكميلية المستخدمة في إعداد إحصاءات ميزان المدفوعات.

3-3 الأساليب الإحصائية

– توافق الأساليب الإحصائية المستخدمة مع الإجراءات الإحصائية السليمة.

1-3-3 استخدام أساليب إحصائية سليمة في التعامل مع مصادر البيانات عند إعداد البيانات.

1- سلامة إجراءات إعداد البيانات.

- وجود إجراءات لإعداد البيانات تقلص عبء معالجة أخطاء مثل أخطاء الترميز والمراجعة والجدولة.
- قصر تعديلات سجلات الوحدات على الحالات التي تتوافر فيها مبررات واضحة لذلك (مثل حالات عدم الاستعاضة عن القيم غير المعتادة أو تعديلها ما لم يكن لذلك ضرورة واضحة) وإمكانية تحديدها في مجموعات البيانات.
- الاستناد إلى إجراءات سليمة في احتساب البيانات وتعديلها لمراعاة عدم الاستجابة.
- استخدام المعلومات الثانوية والمعيارية بصورة ملائمة في إعداد الإحصاءات.
- اتخاذ تدابير ملائمة عند وصول الأخطاء خارج المعاينة إلى مقادير كبيرة.

2- اتخاذ تدابير ملائمة لتعديل البيانات المصدرية.

- استخدام أساليب سليمة في تعديل البيانات حسب المشاهدات الإحصائية الناقصة في جمع البيانات الإحصائية.
 - اتباع المبادئ التوجيهية عند إجراء تعديلات للتعويض عن إسقاط عناصر من قائمة وحدات المعاينة و/أو خروج وحدات من المجتمع الإحصائي عن النطاق، واشتقاق عوامل تقدير إجمالي من العينات بصورة علمية استناداً إلى تصميم العينة.
 - عزو بيانات نظام إبلاغ بيانات المعاملات الدولية غير الحاملة لرموز حسب كل عنصر من عناصر ميزان المدفوعات باستخدام أساليب إحصائية سليمة.
 - اتخاذ تدابير ملائمة عند وصول قيمة معاملات نظام إبلاغ بيانات المعاملات الدولية غير الحاملة لرموز والتي نقل قيمتها عن الحد الأدنى للإبلاغ مقداراً ضخماً بصورة مفردة وعند عدم تساوي القيود المدينة والدائنة في نظام إبلاغ بيانات المعاملات الدولية المغلق فيما يتعلق ببيانات المعاملات الخارجة بطبيعتها عن معاملات ميزان المدفوعات.
 - حذف أي اختلاف بين مجموع البيانات ربع السنوية والبيانات المأخوذة من المسوح السنوية من خلال إجراءات المقارنة بالقواعد المعيارية أو من خلال المؤشرات.
- 2-3-3 استخدام أساليب إحصائية سليمة في سياق الإجراءات الإحصائية الأخرى (تعديل البيانات وتحويلها، والتحليل الإحصائي).

1- استخدام أساليب سليمة للتعديل لتحقيق اتساق البيانات المصدرية مع شروط إحصاءات ميزان المدفوعات.

- وضع إجراءات محددة لتعديل البيانات الواردة من مصادر مختلفة لتحسين نطاق التغطية والتصنيف والتقييم وتحقيق التوافق مع المبادئ التوجيهية الواردة في الطبعة الخامسة من الدليل، ومن ذلك مثلاً:
 - تقدير عامل سيف/فوب لأغراض تقييم الواردات كل عام على أساس مسح بالعينة لمشروعات النقل.
 - إجراء تعديلات باستخدام المعلومات الواردة من وزارة المالية أو غيرها من الأجهزة الحكومية في قيد مدفوعات الدخل والخدمات، شاملة الضرائب المستقطعة من المنبع.
 - استخدام التقديرات ونماذج بيانات السفر في زيادة البيانات المأخوذة من نظام إبلاغ بيانات المعاملات الدولية، ومسوح المسافرين/الأسر ومقدمي خدمات السياحة، وبيانات بطاقات الائتمان المستخدمة في إعداد بيانات عنصر السفر، أو التحقق منها.
 - استخدام ومسوح المسافرين/الأسر ومقدمي خدمات السياحة في زيادة البيانات المأخوذة من نظام إبلاغ بيانات المعاملات الدولية أو التحقق منها.

- تعديل بيانات صافي المعاملات في خدمات الاتصالات السلكية واللاسلكية المبلغة في نظام إبلاغ بيانات المعاملات الدولية لتصبح على أساس إجمالي باستخدام المعلومات التي يتم جمعها من عينة من منشآت الاتصالات السلكية واللاسلكية.
- تعديل البيانات المصدرية المتعلقة بمعاملات الأوراق المالية في الأسواق الثانوية، والمبلغة صافية من الرسوم والعمولات، لتصبح على أساس إجمالي باستخدام المعلومات التي يتم الحصول عليها من عينة من متداولي الأوراق المالية عن متوسط معدلات العمولة.
- اتباع منهج مفصل قائم على النظر في كل حالة على حدة في الإجراءات الإحصائية المستخدمة في تضمين الأنشطة غير المسجلة (بما في ذلك الأنشطة غير الرسمية والأنشطة الخفية والأنشطة غير المشروعة) باستخدام مصادر محددة، تكون أوثق من سواها ارتباطاً بالمتغيرات المقدره وذات صلة بالفترة المرجعية، ومن ذلك مثلاً:
 - وضع تقديرات تجارة السنترة استناداً إلى المعلومات التي يتم الحصول عليها من المسوح الدورية التي تجرى عند نقط الحدود الرئيسية بشأن السلع التي يحملها تجار منظمو وغير منظمو والبيانات التي يتم استكمالها من الحجم الشهري لنشاط تجار السنترة الذي ترصده سلطات الجمارك والهجرة.
 - إجراء تعديلات على بيانات التجارة باستخدام بيانات البلدان الشركاء، لا سيما بيانات واردات الشركاء للتعديل تعويضاً عن تقدير الصادرات بالنقص.
 - استخدام منهجيات متعارف عليها دولية فيما يتم من تعديلات موسمية.

4-3 تقييم النتائج الوسيطة والمخرجات الإحصائية وإقرارها.

- التقييم المنتظم للنتائج الوسيطة والمخرجات الإحصائية وإقرارها.

1-4-3 التثبت من صحة النتائج الوسيطة بمضاهاتها بمعلومات أخرى حيثما أمكن ذلك.

1- إقرار النتائج الوسيطة بمضاهاتها بمصادر البيانات المستقلة الأخرى.

- التثبت من النتائج الوسيطة عبر مجموعة واسعة من مصادر البيانات، بما في ذلك ما يلي على سبيل المثال:
 - استخدام البيانات المتلقاة من وزارة المالية أو غيرها من الأجهزة الحكومية عن الضرائب على الدخل المستقطعة من المنبع في تقييم دقة المعلومات المبلغة عن معاملات الدخل.
 - استخدام المعلومات الصادرة في الصحافة المالية في التحقق من معاملات الاستثمار المباشر وغيرها من المعاملات التي تتم بمقادير كبيرة.

2-4-3 تقييم الاختلافات الإحصائية في البيانات الوسيطة وتقصيها.

1- المراجعة التبادلية لسلاسل البيانات في مقابل سلاسل البيانات/المؤشرات ذات الصلة.

- التقييم المنتظم لسلوك سلاسل البيانات في مقابل سلاسل البيانات ذات الصلة، ومن ذلك مثلا:
 - التقييم المنتظم للبيانات المبلغ بها بشأن مدفوعات دخل الاستثمار ومتحصلاته قياسا إلى بيانات الأرصدة المناظرة في إحصاءات وضع الاستثمار الدولي.
 - التقييم المنتظم لبيانات عائدات الشحن قياسا إلى بيانات التدفقات الخاصة بقيمة التجارة/حجم التجارة.
 - تحليل بيانات المعاملات المرتبطة بالسفر قياسا إلى المعلومات التي تعدها سلطات الجمارك والهجرة عن أعداد المسافرين الدوليين الداخلين على البلد المعني/المغادرين منه.
 - مطابقة بيانات التدفقات المالية المبلغ بها مع التغييرات في بيانات الأرصدة المناظرة التي يتم جمعها لأغراض الدين الخارجي ولأغراض عناصر أخرى في وضع الاستثمار الدولي.
 - مراجعة الاختلافات الإحصائية بين تدفقات تجارة البضائع وما يرتبط بها من تدفقات مالية مأخوذة من نظام إبلاغ بيانات المعاملات الدولية.
- 3-4-3 تفصي الاختلافات الإحصائية والمؤشرات المحتملة الأخرى للمشكلات في المخرجات الإحصائية.**

1- متابعة الخطأ والسهو.

- مراقبة المختصين بإنتاج بيانات ميزان المدفوعات للتطورات في بند الخطأ والسهو والسعي إلى فهمها، كأن يكون ذلك مثلا بإجراء مراجعات تبادلية بين القيود المدرجة في الحساب الجاري والحساب الرأسمالي والحساب المالي.
- 2- إجراء مقارنات/مطابقات ثنائية مع بيانات البلدان والمنظمات الدولية الأخرى.**
- إجراء مطابقات ثنائية للبيانات على بنود التجارة وبنود أخرى مختارة في الحسابين الجاري والمالي مع الشركاء التجاريين الرئيسيين وتفصي الفروق الكبيرة، وتحديد الفروق في المفاهيم وأساليب إعداد البيانات وأخذها في الحسبان عند مقارنة البيانات.
- مقارنة بيانات مختارة عن معاملات الدين الخارجي مع الإحصاءات المشتركة لبنك التسويات الدولية وصندوق النقد الدولي ومنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي والبنك الدولي للإنشاء والتعمير عن الدين الخارجي أو الإحصاءات المصرفية الدولية حسب الموقع الصادرة عن بنك التسويات الدولية.

3-5 دراسة التعديلات

- تتبع مسار عمليات التعديل باعتبارها مقياسا للموثوقية، وتمحيصها لاستخلاص ما قد تنطوي عليه من معلومات .

- 3-5-1 دراسة التعديلات وتحليلها على أساس منتظم واستخدامها داخليا للاسترشاد بها في العمليات الإحصائية (راجع أيضا البند 3-4-3).**

1- تقييم تعديلات إحصاءات ميزان المدفوعات دوريا.

- تقييم الدراسات للتقديرات الأولية مقارنة بالتقديرات المعدلة أو النهائية على مدى فترة زمنية معينة واشتمال تلك الدراسات على ما يلي:
- دراسات الكم (معدل تواتر التعديلات وعدد السلاسل الزمنية المعدلة).
- دراسات اتجاه التعديلات وحجمها.

- إجراء دراسات الاتجاهات طويلة الأجل في نمط التعديل دوريا لتحديد التعديلات المتحيزة تحيزا منتظما.
- تقصي الدراسات لمصادر الخطأ والسهو والتقلبات في البيانات.

2- اتخاذ إجراءات لتضمين نتائج دراسة التعديلات في عملية إعداد البيانات.

- استخدام نتائج دراسة التعديلات (مثل نمط توافر مصادر البيانات الرئيسية) في تحديد أفضل دورة تعديل.
- استخدام نتائج دراسة التعديلات في تحسين برامج جمع البيانات الأولية وبرامج جمع البيانات للفترات اللاحقة (مثل إجراء تحليل منتظم لما يتم التوصل إليه من حالات استمرار عدم دقة الإبلاغ من المشروعات واستخدام النتائج في أعمال المراقبة الداخلية للجودة).
- فحص السلاسل الزمنية للتعديلات على بيانات المخرجات لتحديد الاتجاهات طويلة الأجل في أنماط التعديل، وإجراء تعديلات ملائمة تعكس نمط التعديل المنتبأ به وقت وضع التقديرات الأولية من أجل تعزيز دقة البيانات.
- حفظ الوثائق الملائمة عن التعديلات، واشتمالها على وصف لأسباب التعديلات والطرق المستخدمة في تضمين مصادر البيانات الجديدة وطريقة تعديل البيانات.

4- المنفعة

اتساق الإحصاءات التي تصدر بدرجة كافية من الدورية والحدثة، واتباع سياسة واضحة في إجراء التعديلات عليها.

1-4 الدورية والحدثة

- اتباع معايير النشر المتعارف عليها دوليا فيما يتعلق بالدورية والحدثة.

1-1-4 اتباع معايير النشر فيما يتعلق بالدورية.

- 1- اتباع معايير نشر البيانات الصادرة عن صندوق النقد الدولي (المعيار الخاص لنشر البيانات أو النظام العام لنشر البيانات) فيما يتعلق بمعدل دورية إحصاءات ميزان المدفوعات.
- نشر إحصاءات ميزان المدفوعات كل ربع سنة (المعيار الخاص لنشر البيانات).
- نشر إحصاءات ميزان المدفوعات سنويا (النظام العام لنشر البيانات).

2-1-4 اتباع معايير النشر فيما يتعلق بالحدثة.

1- *اتباع معايير نشر البيانات الصادرة عن صندوق النقد الدولي (المعيار الخاص لنشر البيانات أو النظام العام لنشر البيانات) فيما يتعلق بحدثة السلاسل الإحصائية.*

- نشر إحصاءات ميزان المدفوعات ربع السنوية في غضون ربع سنة واحد من الفترة المرجعية (المعيار الخاص لنشر البيانات).
- نشر إحصاءات ميزان المدفوعات السنوية في غضون فترة من ستة إلى تسعة أشهر من الفترة المرجعية (النظام العام لنشر البيانات).

2-4 الاتساق

– *اتساق الإحصاءات داخل كل مجموعة بيانات عبر الفترات الزمنية ومع مجموعات البيانات الرئيسية الأخرى.*

1-2-4 اتساق الإحصاءات داخل كل مجموعة بيانات.

1- *اتساق إحصاءات ميزان المدفوعات اتساقاً داخلياً.*

- تطابق المفاهيم والتعاريف والتصنيفات المتعلقة بإنتاج إحصاءات ميزان المدفوعات ربع السنوية والسنوية.
- اتساق مجموع الإحصاءات ربع السنوية مع الإحصاءات السنوية.
- عدم بلوغ صافي الخطأ والسهو مقداراً كبيراً على المدى الطويل واستقراره بمرور الوقت.
- إمكانية مطابقة بيانات المعاملات المالية مع بيانات التغيرات في وضع الاستثمار الدولي، ونشر جدول على أساس منتظم يشرح عملية المطابقة (مثل المعاملات وسعر الصرف، والأسعار، والتغيرات الأخرى).

2-2-4 اتساق الإحصاءات أو إمكانية مطابقتها عبر فترة زمنية معقولة.

1- *اتساق إحصاءات ميزان المدفوعات عبر الفترات الزمنية.*

- توفير سلاسل زمنية متنسقة تغطي فترة زمنية ملائمة (خمس سنوات على الأقل).
- إعادة تركيب السلاسل التاريخية عن أطول فترة ماضية معقولة عند إدخال تغييرات على البيانات المصدرية أو على المنهجية أو الأساليب.
- إدراج ملاحظات منهجية مفصلة تحدد وتشرح أهم الانقطاعات في السلاسل الزمنية المستخدمة كمكونات في إحصاءات ميزان المدفوعات وأسباب تلك الانقطاعات، وكذلك التعديلات التي تتم للحفاظ على الاتساق عبر الفترات الزمنية.

- شرح التغييرات غير العادية في الاتجاهات الاقتصادية في التعليق المدرج في مطبوعة ميزان المدفوعات المعنية وفي قاعدة البيانات المتاحة لمستخدمي الإحصاءات.

3-2-4 اتساق البيانات أو إمكانية مطابقتها مع البيانات المستمدة من مصادر بيانات و/أو أطر إحصائية أخرى.

1- اتساق إحصاءات ميزان المدفوعات أو إمكانية مطابقتها مع إحصاءات التجارة الدولية في البضائع و/أو إحصاءات الحسابات القومية والإحصاءات النقدية والمالية وإحصاءات ميزان المدفوعات والدين الخارجي ووضع الاستثمار الدولي.

- مطابقة بيانات ميزان المدفوعات عن التجارة في السلع مع بيانات التجارة الدولية في البضائع.
- اتساق إحصاءات ميزان المدفوعات بشكل عام مع إحصاءات الحسابات القومية.
- اتساق بيانات معاملات القطاع المصرفي في إحصاءات ميزان المدفوعات بشكل عام مع الإحصاءات النقدية والمالية.
- اتساق عناصر ميزان المدفوعات التي تتألف منها بيانات الدين الخارجي بشكل عام مع بيانات أرصدة الدين المناظرة.

3-4 سياسة وممارسات التعديل

- اتباع إجراءات منتظمة ومعلنة لتعديل البيانات.

1-3-4 اتباع جدول زمني منتظم وشفاف في عمليات التعديل.

1- اتباع نمط واضح يتم إبلاغ مستخدمي الإحصاءات به في ممارسات التعديل (مثل تعديل بيانات التقديرات الأولية، والأوزان الترجيحية، والتعديل لأغراض إدخال تغييرات في المنهجية).

- وجود دورة تعديل محددة سلفاً ومستقرة بدرجة معقولة من سنة إلى أخرى.
- إعلان دورة التعديل للجمهور.
- شرح الأسباب التي تستند إليها الدورة (مثل مدى توفير البيانات المصدرية، وتوقيت التعديلات مع مجموعات البيانات ذات الصلة، وتوقيت إعداد وثائق السياسات الاقتصادية المهمة).
- إدراج وثائق ملائمة عن التعديلات في مطبوعة السلاسل الإحصائية المعنية وفي قاعدة البيانات المتاحة لمستخدمي الإحصاءات.
- إعلان التعديلات التي تتم خارج نطاق الدورة العادية للجمهور عندما تقتضي الضرورة إجراءها (مثلاً، بسبب اكتشاف بيانات مصدرية جديدة أو اكتشاف أخطاء).

2-3-4 التحديد الواضح للبيانات الأولية و/أو المعدلة.

- 1- إعلام مستخدمي الإحصاءات بالطبيعة الأولية للبيانات المعنية.**
- إعلام مستخدمي الإحصاءات، متى كانت البيانات المعنية أولية، عند نشر تلك البيانات.
- 2- إعلام مستخدمي الإحصاءات بالطبيعة المعدلة للبيانات المعنية.**
- إعلام مستخدمي الإحصاءات، متى تم تعديل البيانات المعنية، عند نشر تلك البيانات.
- 3-3-4** **علائية الدراسات والتحليلات المتعلقة بعمليات التعديل (راجع أيضا البند 3-5-1).**
- 1- إعلام مستخدمي الإحصاءات بنتائج عمليات تعديل الإحصاءات ودراسات التعديل.**
- قياس التعديلات وتقييمها وشرحها في مطبوعة إحصاءات ميزان المدفوعات المعنية وفي قاعدة البيانات المتاحة لمستخدمي الإحصاءات.
 - نشر تحليل الفروق بين البيانات المعدلة والبيانات الأولية في حالة المجلات الرئيسية للسماح بإجراء تقييم لموثوقية البيانات الأولية.
- 5- سهولة الاطلاع**
- توافر البيانات والبيانات الوصفية بسهولة وتقديم مساعدات كافية لمستخدميها.**
- 1-5 سهولة الاطلاع على البيانات**
- عرض الإحصاءات بطريقة واضحة ومفهومة، وملاءمة أشكال النشر، وإتاحة الإحصاءات على أساس محايد.**
- 1-1-5 عرض الإحصاءات بطريقة تعين على التفسير السليم والمقارنات المجدية (حسن التنسيق والوضوح في النص والجدول والرسوم البيانية).**
- 1- تناسب عرض بيانات ميزان المدفوعات مع احتياجات مستخدمي الإحصاءات.**
- نشر إحصاءات ميزان المدفوعات وفق العناصر الأساسية الواردة في الطبعة الخامسة من الدليل، مصحوبة بسلاسل زمنية.
 - نشر سلاسل إضافية لتلبية مجموعة من احتياجات مستخدمي الإحصاءات ذات مستويات تفصيل مختلفة (التجزئة).
 - نشر الإحصاءات بطريقة واضحة مصحوبة برسوم بيانية وجدول لتيسير التحليل.
 - إدراج تعليقات على تطورات الفترة الجارية.
 - نشر السلاسل الإحصائية التي تكون عرضة للتغيرات الموسمية وفق شكل معدل موسمياً.

2-1-5 ملاءمة وسائط النشر وأشكاله.

1- نشر الإحصاءات في أشكال تناسب احتياجات مستخدميها.

- نشر الإحصاءات بطرق تيسر إعادة النشر في وسائل الإعلام (مثلا، في شكل نشرات إعلامية).
- نشر إحصاءات أشمل و/أو أكثر تفصيلا أيضا في شكل مطبوع و/أو إلكتروني.
- إمكانية الاطلاع على الإحصاءات الجارية والسلاسل الزمنية الأطول (ربما مقابل رسم) عن طريق قاعدة بيانات إلكترونية يديرها جهاز إنتاج البيانات المعني أو تدار نيابة عنه.

3-1-5 نشر الإحصاءات بناء على الجدول الزمني المعلن سلفا.

1- نشر الإحصاءات بناء على الجدول الزمني المعلن سلفا.

- وجود جدول زمني يعلن مقدما تواريخ نشر الإحصاءات.
- نشر الإحصاءات في المواعيد المحددة بدقة، أي وفقا للجدول الزمني المعلن سلفا.

4-1-5 إتاحة الإحصاءات لجميع مستخدميها في وقت واحد.

1- إتاحة إحصاءات ميزان المدفوعات لجميع مستخدميها في وقت واحد.

- إعلام الجمهور بالإحصاءات الجارية نشرها وبإجراءات الاطلاع عليها (مثلا، عن طريق شبكة الإنترنت أو المطبوعات).
- إتاحة الإحصاءات بصورة متزامنة لجميع مستخدميها الراغبين في الاطلاع عليها.
- فرض حظر لمنع الإفصاح المبكر للجمهور عند إعطاء شرح مسبق للصحافة.

5-1-5 إتاحة الإحصاءات غير المنشورة بانتظام عند الطلب.

1- إتاحة الإحصاءات غير المنشورة بانتظام لمستخدميها عند الطلب.

- إتاحة الإحصاءات العامة الأخرى عند الطلب، وذلك إضافة إلى الإحصاءات المنشورة بانتظام.
- إمكانية توفير جدولة مصممة حسب رغبات المستخدم (ربما مقابل رسم) لتلبية طلبات معينة.
- إعلان توافر الإحصاءات الإضافية وإجراءات الحصول عليها.

2-5 سهولة الاطلاع على البيانات الوصفية

– إتاحة البيانات الوصفية الحديثة وذات الصلة.

1-2-5 إتاحة الوثائق المتعلقة بالمفاهيم والنطاق والتصنيفات وأساس القيد ومصادر البيانات والأساليب الإحصائية، وشرح الاختلافات عن المعايير أو المبادئ التوجيهية أو الممارسات السليمة المتعارف عليها دولياً.

1- إعطاء معلومات كافية من خلال البيانات الوصفية لإحصاءات ميزان المدفوعات عن معنى البيانات وعن المنهجية المستخدمة في جمعها ومعالجتها.

- نشر وثيقة شاملة عن المصادر والأساليب وتحديث تلك الوثيقة بانتظام، شاملة ما يلي:
 - معلومات عن المفاهيم والتعاريف والتصنيفات ومصادر البيانات وطرق إعداد الإحصاءات، والأساليب الإحصائية، وغيرها من الجوانب والإجراءات المنهجية المهمة.
 - الاختلافات عن المعايير أو المبادئ التوجيهية أو الممارسات السليمة المتعارف عليها دولياً.
 - معلومات عن مصادر المسوح، مثل خصائص المسح (معدلات الرد، ومراقبة المسح، ودراسات الأخطاء خارج المعاينة) وغيرها من سمات المسوح (الطريقة، وإطار العينة، وتصميم العينة، واختيار العينة، وأساليب التقدير والاحتساب، إلخ.) وعن طبيعة المصادر الإدارية للبيانات، وأهم الروابط مع نظم البيانات الرئيسية ذات الصلة.
- مراجعة البيانات الوصفية وفق المعيار الخاص لنشر البيانات/النظام العام لنشر البيانات والمنهجيات الموجزة وفق المعيار الخاص لنشر البيانات، وغيرها من الأوصاف ذات الصلة، وتحديثها بانتظام.
- إتاحة البيانات الوصفية للاطلاع بسهولة (مثلاً، من خلال مواقع إلكترونية على شبكة الإنترنت، أو من خلال مطبوعات إحصائية) وإدراج إشارات تبادلية في نشرات البيانات بشأن توفيرها، والإعلام الواسع عنها بغير ذلك من السبل (مثلاً، في فهارس المطبوعات).

2-2-5 تطويع مستويات التفصيل لاحتياجات الجمهور المستهدف.

- 1- إتاحة مختلف مستويات تفصيل البيانات الوصفية للاطلاع عليها لتلبية احتياجات مستخدمي الإحصاءات.**
- توافر معلومات عامة عن استخدام الإحصاءات (مثلاً، في كتيب) تتعلق بإحصاءات ميزان المدفوعات وغيرها من إحصاءات القطاع الخارجي (مثلاً، كيفية تحديد موضع البيانات) وإعلان تلك المعلومات.
 - توافر معلومات أكثر تخصصاً (مثلاً، في وثائق مرجعية، أو في ورقات عمل) وإعلان تلك المعلومات.

3-5 تقديم المساعدة للمستخدمين

– إتاحة الخدمات المساعدة بصفة عاجلة وعلى أساس من المعرفة الواسعة.

1-3-5 الإعلان عن مسؤول الاتصال المختص بكل مجال.

1- تقديم المساعدة الملائمة لمستخدمي الإحصاءات.

- توافر الخدمة والمساندة بصفة عاجلة وعلى أساس من المعرفة الواسعة لمستخدمي الإحصاءات.
 - التعريف في جميع النشرات الإحصائية بمسؤولي الاتصال المختصين بالرد على الاستفسارات الواردة بالبريد أو الهاتف أو الفاكس أو البريد الإلكتروني.
 - توافر مادة لتعزيز الوعي باستخدام الإحصاءات (مثلاً، للمدارس ومؤسسات البحوث).
 - الإعلان الكافي عن قنوات الاطلاع التي يمكن أن يحصل العملاء على المعلومات الإحصائية من خلالها.
 - متابعة المساعدة المقدمة لمستخدمي الإحصاءات ومراجعتها بصورة دورية (مثل وقت الرد على الطلبات الواردة بالبريد الإلكتروني).
- 2-3-5 توفير فهارس المطبوعات والوثائق والخدمات الأخرى على نطاق واسع، بما في ذلك توفير معلومات عن أي تغييرات.**

1- توفير فهارس المطبوعات والخدمات الأخرى لمستخدمي الإحصاءات.

- توفير فهارس المطبوعات والوثائق والخدمات الأخرى لمستخدمي الإحصاءات، وتحديث ذلك كله بانتظام (مثلاً، كل عام إذا لزم الأمر).
- الإفصاح بوضوح عن أسعار المنتجات والخدمات الإحصائية وتقديم المساعدة في إصدار طلبات الشراء.